mroftalp htehaB ni knil muideM

أحدثت في طواف القدوم حدثا أصغر وأكملت الطواف فماذا علي؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

اذكر بانها في طواف القدوم كانت قد حجت حج آآ منفرد تقول اثناء الطواف احدثت حدثا اصغر. ولم اقطع الطواف بل اكملته. هل علي شيء الان تجاه هذا الحج؟ الجواب اذا كان هذا الحدث في - 00:00:00

في طواف القدوم فهو سنة واذا كان في طواف الوداع فانه يمكن ان يجبر بدم. يعني لان الطواف غير صحيح. فتجبره بدم يعني فدية في مكة وتوزع على فقراء الحرم. واذا كانت لا تستطيع فانها تصوم عشرة ايام - 00:00:15

اما اذا كان هذا في طواف الافاضة فان طواف الافاضة باق عليها. والواجب عليها ان ترجع الى مكة تحرم بعمرة وتأتي الى مكة وتؤدي العمرة واذا انتهت منها فانها تطوف طواف الافاضة وتسعى اذا كانت ما سعت قبل طوابق - 00:00:35

بعد طواف القدوم اذا كانت ما سعت بعد طواف القدوم فانها تسعى. فتطوف وتسعى ثم بعد ذلك تطوف للوداع واذا كانت هذه المرأة عند زوج وقد جامعها فان عليها فدية تذبح في مكة وتوزع على - 00:00:55

الحرم واذا كانت هذه المرأة اه قد عقد عليها واذا كانت قد عقد عليها قد ترك الطواف الودوعي وقد ترك الطواف الافاضة كما سبق فان فان العقد غير صحيح ولابد ان يعاد مع - 00:01:15

اه الفدية التي ذكرتها بسبب الجماع وبالله التوفيق - 00:01:33